



## إشكالية التحرير من المعاصي – الجزء الأول

د. علال الحبشي<sup>1</sup>

[Allalelhabchi2@gmail.com](mailto:Allalelhabchi2@gmail.com)

### الملخص:

اشتمل هذا البحث على أشد القضايا غموضاً في وعي الإنسان على الرغم من ظنّ الباحثين، حتى المتخصصين منهم؛ أنه بالإمكان إدراك أسباب تعمد الإنسان الظلم، وارتكابه الخطايا والآثام، من غير تمييز ولا احترام لمعايير الحلال والحرام، ولا المبادئ والقيم السائدة في المجتمع، التي يخضع لها الجميع، سواء كان المنتهك من ذلك محرّماً شرعية، أو قيم الكفّ الاجتماعي، لأن ضابط الإشكالية في العدوان على هذه الحقوق واحد، وهو غياب الوازع الذي مستقرّة النفس البشرية، وقل من ينتبه من النّفسانيين إلى هذا العامل، فجاءت مقالتي العلمية مركزة عليه، من ثلاثة مطالب، وهي: التعلّق بغير الله، والغضب لغير الله، والشهوة فيما حرم الله.

فلو تكاملت هذه المحاذير في قناعة الإنسان، لزاد منسوب القيم الفاضلة في المجتمع، ولتم إنتاج القدوة على نطاق واسع، ولكان أصحاب التصرفات الناشئة أهون على الناس، ولا نحشروا في ركن ضيق لا يملكون أذية أحد، ولأمكن تطويق منابع الشر وتشخيص أفرادهم، وحصرهم في عدد محدود في المجتمع، مثلما شهد العالم بأسره ذلك في الأمة الأولى.

### الكلمات المفتاحية:

المعاصي-الآثام- إشكالية التحرير

<sup>1</sup> دكتوراه في الفقه وأصوله، باحث في علوم التربية

## The problem of liberation from Assi

### Part I

Dr. Elhabchi Allal<sup>2</sup>

[Allalelhabchi2@gmail.com](mailto:Allalelhabchi2@gmail.com)

#### Summary:

This research included the most ambiguous human consciousness issues despite the belief of researchers, even specialists; It is possible to recognize the causes of man's deliberate injustice, sins and wrongdoing, without discrimination or respect for the norms of halal and no-man's land, nor the principles and values prevailing in society, to which everyone is subject, whether the violator is a lawful taboo, Or social cessation values, because the controller of the problem in aggression against these rights is one, It is the lack of consciousness established by the human psyche, and say those who pay attention to this factor. My scientific article focused on it came from three demands, namely: Attachment to the non-God, anger to the non-God, lust in the forbidden God.

If these caveats were complemented by man's conviction, they would increase the level of virtuous values in society, large-scale role models would be produced, emerging behavioural owners would be inferior to people, we would not be crammed into a narrow corner of nobody's harm, and evil sources could be cordoned off and diagnosed, confined to a limited number in society, as the entire world witnessed in the First Nation.

**Keywords:** Assi-um - editing problems

---

<sup>2</sup> Doctorate in jurisprudence and its principles, researcher in educational sciences

## مفتتح اشكالي:

هل يعترف الإنسان بأخطائه؟

وهل يمكنه التّحرر من خطاياہ؟

لابد أن هذا مثالي جدّا في عالم يرتكب المعاصي باستمرار، لكن الإنسان يعلم يقينا أنه لا طريق له إلى سعادة الأبد؛ في الدّنيا والآخرة إلاّ بترك المعاصي، هذا أمر معلوم متفق عليه في كل زمان، فلماذا يرتكب الإنسان الخطأ والخطيئة؛ فهل هو مجبول عليهما؟

وهل بإمكانه أن يصوغ حياته ليكون دائما على الصّواب؟

وهل يملك أن يعالج سائر أخطائه قبل أن يرحل عن هذه الدنيا؟

كل هذه تحديات تعالجها النّفس قبولا أو إعراضا حتى يزكّما صاحبها أو يوبقها؛

فالمعصية في اصطلاح الشرع: اسم لكل ما فيه ضرر حاصل، حسي أو معنوي في العاجل والآجل، والمعصية في علم الأصول: ما يتاب تاركه ويعاقب فاعله، فكيف يأتي المؤمن الذنب والخطيئة، وهو يعلم أنها حرام ممنوع؟ وكيف يسجد المنكر للصّنم وهو يعلم أنه لا ينفع ولا يضر؟

-فهل يكفي العلم بمنع المعصية شرعا ليتركها الناس؟

-أم يلزم إلى جانب ذلك حصول الخشية والتقوى، ولزوم المراقبة على الدوام؟

-أم لابد من ترتيب الثواب والعقاب لتندفع عنها شهوة الإنسان؟

-أم أنه يحتاج في درء المعصية إلى تقديم البديل الحلال مندوحا عنها؟

كل هذا وأكثر، قدمته الشريعة للإنسان في كل زمان لدرء المعصية بألوانها، فقلّلت من ارتكابها بنسب عالية، لكنها لم تقض عليها، فما السبب؟

لا شك أن هذا إشكال، لكنه إشكال لا يعم كل الخليقة، وإنما يقع فيه من غلبت عليه بشريته، وأصابه كرب الشّهوة بما فيه، فأتى المعصية مأزوم النفس، عليل القلب، رقيق الدّين، لا يلوي على شيء من أمر دينه وكرامة شخصه، وهذه حال نفسية يستوي فيها المؤمن والمنكر، فكما يذنب المؤمن وهو يعلم

أن الله يأخذ على الذنب، كذلك يعبد الصنم عابدها وهو يدرك أنها لا تنفع ولا تضر، فهما سيان في المخالفة والعصيان، لأنهما سواء في الطبيعة البشرية، والحال السلوكية في عصيان الرحمن والدّل للشيطان، والانقياد للشّهوات وأغراض النفوس، لكن للمؤمن سجية الإيمان يعود بها إلى الله، وليس للمنكر ملّة يتوب لأجلها، ولأنه لا يعبد صنمه لغرض العبودية، كما يدّعي، وإنما لأهداف أخرى كالحرص على المال والجاه والسلطان وغيرها من الأبعاد الشخصية والاعراض النفسية يختلف بها عن المؤمن.

هذا هو موضوع الذنب، لا نستطيع أن نلامس همومه حتى نغوص في النفوس، وما تكتّنه من نوايا الخير وشر، وهذا هو موضوع إشكاليته الذي ما كان ليسمى إشكالية أبداً، لو ما ناب الناس في الزّمن كلّه، وما يزال ينوبهم إلى اليوم دون بلوغ الغاية من علاجه؟

فعندما يترك المشرك عبادة الصنم بالمطلق، سيترك المؤمن المعصية بالمطلق، لو كان لهما تصميم على الإيمان، وزال عنهما كرب الشّهوة وهوى النفس، وزالت عنهما وساوس الشيطان.

فهل هناك أمر للتحرير فوق هذا، يملك أن يتحرر به العبد من شرور نفسه، مثلما يتحرر المنكر من عبادة الأوثان؟

هذا البحث إن شاء الله؛ يوقفك على مبادئ عقدية وقواعد سلوكية نفسية تقي إلى حدّ بعيد من المعاصي، وهو منقسم منهجياً إلى مقالتين اثنتين.

اشتملت الأولى على مبحث واحد في أسباب المعاصي بثلاثة مطالب، وهي: التعلق بغير الله، والغضب لغير الله، والشهوة فيما حرم الله:

أما المقالة الثانية، فاشتملت على ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: منهج الإقلاع عن المعاصي

المبحث الثاني: منهج الوقاية من المعاصي

المبحث الثالث: البديل الواقعي للمعاصي

## تخليل الاشكالية

### المبحث الأول: أسباب المعاصي

أسباب المعاصي كثيرة، ومثالب وقاعها متعددة، على رأس كل منها شيطان، استزلّ الأدمي بالمعصية فزل، ودعاه من هوى نفسه إلى الفتن فوقع فيها، فصار مثله أشد غفلة وفتنة، ويأتي على المعصية عند اقترافها هوى في قلب المفتون، حتى يجد لها قبولاً في النفس واستعداداً من الجوارح، فلولا هؤلاء الأعداء الثلاثة، ما قام في النفس نزوع إلى الشرّ أبداً، ولا مسّ الإنسان كرب من شهوة، ولا اعتراه ضلال من غفلة أو جهالة، ولما وجد الشيطان إليه سبيلاً، ولكن لما ركب الله الشهوة في الإنسان، وعجنت المعصية بطينته أول الأمر، لم من المخالفة بد، فإن عدمت في المعصومين والصدّيقين، أو قلّت في الصّالحين، فلا بد أن يأتي عليها أصحاب الشّهوات والشبهات والهفوات، وأن يمتنمها الأشرار والفجار.

فكان لا بد من وقاعها، ولا بد من علاجها، وتلك هي حكمة الله من تكليف الخلق، فقد جعل الله تعالى الدّاء والدّواء ابتلاءً للأدمي من أول خلقه، فإما أن يقي الدّاء بالوقاية فيكون أقل إصابة، أو يستعمل الدّواء لكشف الدّاء إذا نزل به، وإما أن ينزل به الدّاء ويتحقق بالدّواء ثم لا يستشفي به، فذلك شأن من يتوب من المعاصي وقع فيها أم لم يقع، وشأن من لا يتوب أبداً.

وبالاستقراء ثبت للمعاصي ثلاثة أسباب، وهي:

التعلق بغير الله، والغضب لغير الله، والشهوة فيما حرم الله، وذلك مطالب ثلاثة:

## المطلب الأول: التعلق بغير الله

التعلق هو الركون إلى الجهة التي يعتقد فيها المرء نجاته، وفي البعد عنها هلاكه، فيطمئن إليها ويتقوى بها على قضايا حياته وأمور دنياه، فعلى مستوى الاعتقاد يعتنق المرء ما يعتقد أنه الحق، لذلك كان الإيمان بالله واجبا على أنه الحق الذي لا قناعة فوقه، فله جميع صفات الكمال ونعوت المهابة والجلال المنتفية في خلقه، فما سجدت له الجباه، ولا ركع له الراكعون، ولا سجد له الساجدون، ولا سبح بحمده المسبحون، ولا عبده العابدون، إلا لأنه الحق المبين الذي شهدت بوجوده جميع الأكوان، واعتنقته قلوب العباد يقينا صادقا عن اطمئنان وحب واختيار، قال تعالى: "وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ"<sup>(3)</sup>، أي عنت له تعالى الوجوه، لأنه حي قيوم بحق وعدل ويقين، فكان لزاما التعلق به والتوكل عليه، والتوبة إليه حبا وخوفا ورجاء، كما قال تعالى: "ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ"<sup>(4)</sup>.

فلا يلجأ التوابون إلا إلى الله وحده، لأنه: "التَّوَّابُ"؛ إسم من أسمائه الحسنی، فلا توبة تقدر لأحد من خلقه حتى يختص بها سبحانه من شاء، فإذا تاب على عبد من عباده، تاب العبد في نفسه، واستقام أمره على الدين الحق طوعا أو كرها.

لذلك كل من تعلق بغير الله ضل، وخاب وخسر، وأتى من الأخطاء ما لا يحصى، ولو ما تعلق الخلق بغير الله ما وقعوا في المحذور، ولما اتخذوا من دون الله أولياء، لأن التعلق بغير الله هو آفة الوقوع في برائن الشيطان وأوهامه التي غرّ بها أهل الغرور، قال تعالى: "قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا"<sup>(5)</sup>.

فأني يكون للمرء مأمّن من غوائل الشيطان والنفس، وقد تنكب طريق الحق إلى الضلال، وعبد غير الله تعالى، وظن بالله غير الحق من الآفات والنقائص، وغير ذلك من التلبيسات والأوهام، بل حتى القدرات الطبيعية في المخلوق هي عائدة إلى الله بالأصالة، ذلك بأن الله تعالى هو الذي ركب فيه العناصر

3- طه، الآية: 111.

4- التوبة، الآية: 118.

5- فاطر، الآية: 40.

الحيوية والاستعدادات الفطرية والغريزية التي بها يعيش ويتكاثر، فماذا بقي للشريك مع الله إلا الوهم والضلال؟

لذلك فإن أول أسباب المعاصي التعلق بغير الله، سواء كانت بشرا أو حجرا أو غير ذلك ... ما يجعل شأننا من اختصاص الإله سبحانه بيد أحد المخلوقين، وهو ليس له بحال، قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ"<sup>(6)</sup>.

فوجب ترك ذلك كله ومنعه والابتعاد عنه، والإقبال على الله وترك ما سواه إلا على سبيل الانتفاع المشروع، كتقدير الأسباب الظاهرة النافعة والعمل بها، مع ربط شأنها بالعبودية لله وحده، فليس من شأن التائب إلى الله أن يسعى إلى رزقه عن طريق الحرام، أو الشبهة، وإنما شأنه أن يسعى إلى تحصيل رزقه بالتوكل على الله، وطلب الكسب الحلال، فإن أراد أن يعف نفسه، فعليه أن يعفها بطريق حلال، وهي النكاح الشرعي، وإن أراد أن يبذل لنفسه شيئا مما يصح تملكه، عليه أن يدفع عوضه المكافئ له الذي تصح به العوضيّة، وهكذا ...

وكل ما وراء ذلك من غير المأذون في الشريعة لا يجوز إقراره، أو العمل به، حتى لا يكون نقضا للدين، أو فيه معنى للتعلق بغير الله تعالى. ومثال ذلك أن يظن في بعض المخلوقين نفعا أو ضرا لم يأذن به الله، وهو شرك واضح، حتى يقال: لولا فلان ما حصلت على ما أريد، ولا تحقق ما أصبو إليه من نجاح أو فلاح ... قال تعالى: "أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ"<sup>(7)</sup>.

فيصبح السبب الظاهر مؤثرا في تصور المرء أكثر من السبب الحقيقي الذي هو قضاء الله وقدره الذي يجري تارة على الخلق بالفتون، خيرا وشرا من حيث لا يحتسبون، فيتعلق المخلوق بالمخلوق ويعظمه تعظيم الخالق، ويصير له في الحسبان تقدير غير حقيقي.

فمن التعلق بالله أن يسلم العبد بقضاء الله، وأن يعلم أن ما أصابه ما كان ليخطئه وما أخطأه ما كان ليصيبه، وأن لا ينازع الأمر أهله، وأن لا يتمنى ما لا يتحقق من الأماني أبدا، والتائب أحوج في تعلقه

6- الأعراف، الآية: 194.

7- الشورى، الآية: 21.

بربه أن يتمثل قول الله تعالى: "لِكَيْلًا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ"<sup>(8)</sup>.

فما لم يدركه المؤمن؛ وقد بذل جهده لإدراكه، هو ليس من رزقه المقسوم، بل هو المستحيل، فإذا فاته أو فات عليه فليحمد الله؛ فإنه خير لا شك فيه، فإن الله لا يقدر على المؤمن من حكيم أمره إلا ما هو خير له في دنياه وأخراه.

فليس من شأن المؤمن بالقدر أن يقول: كيفَ ولمَ، وإنما عليه أن يرضى ويسلم، بخلاف المتعلق بغير الله، فإنه يكون أكثر جزعا إذا نزل به الكرب، أو فاته الرزق غير المقسوم، كما قال تعالى: "إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا"<sup>(9)</sup>.

ثم قد يرى نفسه: أنه مظلوم ومغبون غير محظوظ... وإنما ذلك لما هو عدم الرضى والتسليم، ولو كان متعلقا بالله لرأى كل شيء في مكانه، وانتظر رزقه المكتوب حتى يأتيه في أوانه، على تمام سنته ونظامه.

إن السعي لإشباع الجوعات من أنواع الشهوات لهو سبب هذا التعلق، وهو حق للنفس على صاحبها، ولكن أن يقوم على أحكام الشريعة، فلا يتعلق بالمخلوق على حساب الخالق، ولا يترك الرضى بالمقسوم من القدر المقدور، ولا تحمّل النفس ما لا تطيق، أو تكره على ما يخالف طبيعتها، فليس من البر بالنفس تجويعها ولا إكراهها على أمر لم يأذن به الله، وإنما يلزم التماس طريق الحلال في كل ما يشتهي المرء لإشباع النفس، أو تأنيبها عليه، أو منعها منه إن كان حراما.

فإن كان يحتاج إلى تربيته وتعليمها وغير ذلك مما يرى أنه مناسب لها، يجب أن يكون بطريق الحلال، والأولى في مناهج التربية: أن يكون ما يعرض على النشء ليس على وجه الفرض والإكراه، ولكن أن يتم بأيسر السبل التي ترغب به النفس، ويتيسر معه المطلوب، كشأن ما يؤخذ من علم نافع وتربية صالحة، أو دين قويم من قبل المرين الميسرين، الذين يصبرون في سعيهم إلى ما يرجون من تربية النشء وهداية الخلق، وهو شأن التائب أيضا في تعلقه بالله، وكيف يرغب نفسه وغيره في المباحات والمحلات،

8- الحديد، الآية: 22.

9- المعارج، الآيتان، 19-20.

حتى يكون أبعد عن إغراء الشيطان وأوهامه، وحتى لا يتطلع إلى الشبه والشهوات الحرام، أو يفكر فيها لحظة.

إن التعلق بالله في كل شأن هو أمان العبد من الخواطر المحرمة، التي يلقي بها الشيطان إلى الأفئدة المحرومة من الهداية، المكلومة ببعدها عن الله ... فيسعى اللعين إلى إيقاعها في الزلّة من خلال ما يقدم لها في الخيال من اللذذ والشهوات المحرمة ...

## المطلب الثاني

### الغضب لغير الله

الغضب هو انقباض النفس، وانغلاق العقل واحتمال فقدان التمييز، فهو أشبه بالسكرة المهيجة للجوارح على نحو يصير المرء فيه أقرب إلى الخطأ منه إلى الصواب، وسيد الناس من يكتم غيظه، ويملك نفسه عند الغضب، والغضب<sup>(10)</sup> شعلة من نار، وصفة شيطانية منهي عنها، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر رضي الله عنه حين سأله عن ما يبعده من غضب الله عز وجل؟ فقال: "لا تغضب"، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"<sup>(11)</sup>.

فالغضبُ انفعالٌ يدخلُ على النفس، وانشطارٌ يهجمُ على الطبع، فيغلي له دمُ القلب لإرادة الانتقام، قال الطوسي رحمه الله: "الغضب هو غول العقل وإذا ضعف جند العقل هجم جند الشيطان، ومهما غضب الإنسان لعب الشيطان به كما يلعب الصبي بالكرة"<sup>(12)</sup>.

فالغضب من نفخ الشيطان فينبغي للمؤمن مغالبة نفسه عليه، والاستعاذة بالله من الشيطان فإن ذلك دواء الغضب، فقد روى البخاري عن سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: "اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ، مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ". فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ"<sup>(13)</sup>.

10- قال الجوهرى رحمه الله: "غضب عليه غضبا، ومغضبة، وأغضبته أنا فتغضب. ورجل غضبان وامرأة غضبي، ولغة في بنى أسد غضبانة وملائة وأشباهما. وقوم غضبي وغضابي مثل: سكرى وسكارى". أنظر: مادة غضب، في الصحاح للجوهري، 1/194.

11- أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأى شيء يذهب الغضب حديث رقم: 2609.

12- أنظر: إحياء علوم الدين، للغزالي رحمه الله، 32/3. طبع ونشر: دار المعرفة - بيروت.

13- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: الحذر من الغضب، حديث رقم: 5764. و في رواية عن سليمان بن صرد، قال: كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان، فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إني لأعلم

وقد سعى الله تعالى نبيه يحيى عليه السلام سيّداً، لأنه كان لا يتسرع إلى الغضب، قال تعالى: "فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ"<sup>(14)</sup>.

فالسيد هو من يملك نفسه عند الغضب ولا يغلبه غضبه.

وليس الشديد من يتسرع عند الغضب؛ بل ذلك نفخ الشيطان، وإنما الشديد حقا من يصبر نفسه عند الغضب؛ فمن محاسن الأخلاق أن يملك الإنسان غضبه، فإذا غضب فلا يتصرف تحت تأثير الغضب، وليستعد بالله من الشيطان الرجيم، وإذا كان قائماً فليجلس، وإن كان جالساً فليضجع؛ فإن كان به غضب أشد فليتوضأ ويصلي حتى يزول عنه.

واعلم أن الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم حين الغضب والشهوة، وقد ورد عن موسى عليه السلام قول الشيطان له ناصحا: "اذكرني حين تغضب فإن روعي في قلبك، وعيني في عينك، وأجري منك مجرى الدم؛ اذكرني إذا غضبت، فإنه إذا غضب الإنسان نفخت فيه أنفه، فما يدري ما يصنع، واذكرني حين تلقى الزحف، فإني آتي ابن آدم حين يلقي الزحف فأذكره زوجته وولده وأهله حتى يولى، وإياك أن تجلس إلى امرأة ليست بذات محرم، فإني رسولها إليك ورسولك إليها، فلا أزال حتى أفتنك بها و أفتنها بك"<sup>(15)</sup>.

لذلك وجب تجنب أسباب الفتنة كلّها، وكنتم الغيظ والتّحلي بالصبر والأناة والعفو، كما قال تعالى: "وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ"<sup>(16)</sup>.

فهذا نص لا ينفي وقوع الغضب الذي لا ينفك عن الناس، ولكنه يضع حكم تدييره من أول الشعور به، أو إمكانية وقوعه، أو حصول بعض أسبابه ومبرراته، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تغضب"، فهذا لا يعني منع الطبيعة، وإنما لئلا يهيمن عليه غضبه ويصبح سجية، أو يدفعه إلى ارتكاب الجهالات.

كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان، ذهب عنه ما يجد". فقالوا له: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تعوذ بالله من الشيطان. فقال: وهل بي جنون؟. رواه البخاري في كتاب الخمس، باب: صفة إبليس وجنوده، رقم الحديث: 3108.

14 - آل عمران، الآية: 39.

15 - أنظر: إحياء علوم الدين، للغزالي رحمه الله، 32/3. طبع ونشر: دار المعرفة - بيروت.

16 - آل عمران، الآية: 134.

فهذا هو وجه النهي عن الغضب في حديث ابن عمر رضي الله عنه: "لا تغضب". لذلك كان سببه خاصا بشأن من له مثل هذه حال، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ألا يغضب، وأن يكتم غضبه ما استطاع، فإن كان من الأحوال التي يلزم فيها إبداء الغضب، كرؤية انتهاك الأعراض والاعتداء على الحرمات وارتكاب الفضاعات، لزمه أن يجعل غضبه لله، فإن جعله لله خالصا لم يكن ليضره من غضبه شيء، لأنه سيرعى حدود الله في غضبه ورضاه. وهذا شأن السنة الشريفة؛ فمن سنن خير المرسلين: أنه عليه الصلاة والسلام كان لا يسكت على انتهاك محارم الله وحدود شرعه؛ فعن عائشة أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: إن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب الرسول صلى الله عليه وسلم؟ فكلمه أسامة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أتشفع في حد من حدود الله؟" ثم قام فاختطب، ثم قال: "إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"<sup>(17)</sup>.

فلا يحل للمسلم أن يكون غضبه لغير الله، فمن كان غضبه لله كان عمله خالصا لوجه الله، فإن رأى ما يرضيه من الأمور سرّ لذلك واستبشر، ودفع بكل جارحة من شخصه إلى استتباب ذلك وطلب الحفاظ عليه، لأن مثل هذا الموقف أثر حسن في نفوس الخلق كما في نفس الغاضب لله، فيحمد الناس غضبه، ويرضون رضاه، كما كان الناس يحمدون غضب النبي صلى الله عليه وسلم ويرضون رضاه، لأن كل ذلك منه صلى الله عليه وسلم كان خالصا لله، وربما كان وحيا، وكذلك يلزم كل امرئ مسلم إذا رأى انتهاك حرمات الله أن تتحرك فيه حمية الدين، وأن يعمل بقدر ما يملك على درء الفساد والباطل وإعادة هيبة تلك الحرمات، حيث يكون الغضب لازما، خاصة عندما لا ينفع في الموقف غيره، ويجب أن يكون غضبا خالصا لله ليس فيه وجه رياء أو تكلف، وإنما تعبيرا صادقا عن الحب والغيرة على الدين وحرماته وحدوده، قال تعالى: "ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَاِنْتَهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ"<sup>(18)</sup>.

وقد ورد من نوادر علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه بارز عمرو ابن ودّ يوم الخندق، فقال له علي: إنك قد كنت عاهدت الله ألا يدعوك رجل من قريش إلى إحدى خلتين إلا أخذتها منه، قال له

17- متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، رقم الحديث: 3288. وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره،

والنهي عن الشفاعة في الحدود، رقم الحديث: 1688.

- الحج، الآية: 18.32

أجل، قال علي: فإني أدعوك إلى الله وإلى رسوله وإلى الإسلام، قال لا حاجة لي بذلك، قال: فإني أدعوك إلى النزال، فقال له لم يا ابن أخي؟ فوالله ما أحب أن أقتلك، قال له علي: لكني والله أحب أن أقتلك، أي: لله، فحبي عمرو عند ذلك فاقتحم عن فرسه فعقره وضرب وجهه ثم أقبل على علي رضي الله عنه فتنازلا وتجاولا، فقتله علي رضي الله عنه، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، هلا سلبته درعه فإنه ليس في العرب درع خير منها، فقال علي: إني حين ضربته فاستقبلني بسواته فاستحييت ابن عمي أن أستلبه<sup>(19)</sup>.

قلت: فلم يشأ رضي الله عنه إسلاما ولا قتالا لعمرو بن ودّ إلا لله، ولا أن ينظر إلى سوءته وهو صريع، ولا أن يسلبه درعه أو يدعها إلا لله تعالى، وهذا وجه الحكمة والدين والخلق الكريم، الذي يجب أن يعلو كل سلوك من المسلم حتى يكون موافقا لمعاد الله على الدوام، فلا يجوز أن يخرج المرء عن حدود الشرع بمبرر الغضب أو غيره، فإن غضب لزم أن يكون غضبه لله، صيانة للأعراض ورعاية للمحارم والحدود وكفًا للأذى، كما دلّ على ذلك، قول الله تعالى: "خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ"<sup>(20)</sup>.

وقوله تعالى: "وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ"<sup>(21)</sup>.

وقوله تعالى: "وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ"<sup>(22)</sup>.

وهذا فيه ارتفاع مكانة ومقام كاظم الغيظ الصابر المحتمل لأذى الغير وتصرفات الجهال، باحتساب ذلك كله على الله تعالى، فدل على أن نقيضه من الجهالة والغضب وأسبابهما منهي عنه بلا شك، لأنه من أبواب الشيطان المتروكة.

19- أنظر: دلائل النبوة، لليهيقي، 439/3، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث الطبعة: الأولى. قال الألباني رحمه الله معلقا على هذا الحديث: وقصة مبارزة علي رضي الله عنه لعمرو بن ودّ وقتله إياه مشهورة في كتب السيرة، وإن كنت لا أعرف لها طريقا مسندا صحيحا، وإنما هي من المراسيل المعاضيل، فانظر إن شئت سيرة ابن هشام، 240-234/3.

20- الأعراف، الآية: 199.

21- النور، الآية: 22.

22- الشورى، الآية: 43.

فوجب ردّ الغضب بالكظم، وتسكينه بالتوادة والأناة، ومنع العجلة والظلم، وإلى التّبين والحلم، وضبط النفس بيقين الإيمان والعلم، فإن المرء إذا تسرع أخطأ، فيكون حظه من عمله الحسرة والندم، أما إذا كظم غيظه وتصرف بالحلم والأناة، فقد يبرأ من الخطأ مهما كان، ويكون قد دفع عن نفسه غوائل الهوى من النفس والشيطان، ونال حظه من شرف الإنسانية والدين، وقد مدح الله تعالى مثل هذه الحال المحمودة، فقال تعالى: "وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ"<sup>(23)</sup>.

وقال: "وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا"<sup>(24)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله لأشج بن عبد القيس: "إن فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله؛ الحلم والأناة"<sup>(25)</sup>.

أي: إنك لا تغضب، وإنما تحلم وتصفح وتتجاوز وترفق ... وذلك صواب الأمر الذي يجب أن يسود بين المؤمنين، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله"<sup>(26)</sup>.

23- الشورى، الآية: 40.

24- الفرقان، الآية: 63.

25- رواه مسلم في صحيحه، باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه، رقم الحديث: 17.

26- أخرجه البخاري، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: إذا عرض الذمُّ بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح، نحو قوله: السام عليكم، حديث رقم: 6528. ورواه مسلم في صحيحه، رقم الحديث: 2125.

### المطلب الثالث

#### الشهوة فيما حرم الله

الشهوات قسمان: حرام وحلال، وليس في الإسلام ما يجعل المرء بحاجة إلى الشهوات المحرمة إلا من كان من أهل الضلالة، ممن وَتَعَ نفسه بالمعاصي، لأن باب الحلال واسع لا يضيق إلا على أهل الغفلة، من أصابتهم الجهالة بسكرة الحياة الدنيا وزخرفها فرأوا الحرام كالحلال وعرهم بالله الغرور...

أما الشهوات المحرمة، فمنها ما يكون داعيه إشباع غريزة الطعام والشراب والجنس، ومنها ما يكون داعيه إشباع رغبات النفس من متاع الدنيا وأنواع المال الذي يسيل له لعاب الطامعين، ومنها شهوة السيادة والريادة والتقدم على الناس بأية وسيلة وحيلة ...

وعلى رأس كل هذه الشهوات جميعا دواعي في النفس واستعدادات غريزية وشياطين متخصصة في غواية الخلق بوحدة أو أكثر من تلك الشهوات، للتّهيج على ارتكاب ما حرم الله، بل هنالك شياطين تسعى لتخليط العمل الصالح على صاحبه حتى ينصرف عنه، فقد روى مسلم عن عثمان بن أبي العاص قال، قلت: يا رسول الله إنَّ الشَّيْطَانَ قد حَالَ بيني وبينَ صلاتي وقراءتي، قال: "ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خَنْزِبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتْفَلْ عَن يَسَارِكِ ثَلَاثًا، ففعلتُ، فأذهبَه اللهُ عَنِّي"<sup>(27)</sup>.

وأخر إسمه الولهان، يوسوس للمرء في الوضوء حتى يطيل فيه ويسرف في الماء، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر منه، ويقول: "إِنَّ لِلْوَضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ"<sup>(28)</sup>.

وأخر يسمى الأجدع، قال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الأجدع شيطان"<sup>(29)</sup>.

27- رواه مسلم في كتاب: السلام، باب: التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، رقم الحديث: 2203.

28- رواه البيهقي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن الإسراف في الوضوء، رقم الحديث: 901.

29- رواه الإمام أحمد في مسنده، 339/1، رقم الحديث: 211. طبعة: الرسالة.

الشهوات قسمان: حرام وحلال، وليس في الإسلام ما يجعل المرء بحاجة إلى الشهوات المحرمة إلا من كان من أهل الضلالة، ممن وَتَعَ نفسه بالمعاصي، لأن باب الحلال واسع لا يضيق إلا على أهل الغفلة، من أصابتهم الجهالة بسكرة الحياة الدنيا وزخرفها فرأوا الحرام كالحلال وجرهم بالله الغرور...

أما الشهوات المحرمة، فمنها ما يكون داعيه إشباع غريزة الطعام والشراب والجنس، ومنها ما يكون داعيه إشباع رغبات النفس من متاع الدنيا وأنواع المال الذي يسيل له لعاب الطامعين، ومنها شهوة السيادة والريادة والتقدم على الناس بأية وسيلة وحيلة ...

وعلى رأس كل هذه الشهوات جميعا دواعي في النفس واستعدادات غريزية وشياطين متخصصة في غواية الخلق بوحدة أو أكثر من تلك الشهوات، للتهييج على ارتكاب ما حرم الله، بل هنالك شياطين تسعى لتخليط العمل الصالح على صاحبه حتى ينصرف عنه، فقد روى مسلم عن عثمان بن أبي العاص قال، قلت: يا رسول الله إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، قَالَ: "ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خُنْزِبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتْفُلْ عَنِّي يَسَارِكُ ثَلَاثًا، ففعلتُ، فأذهبَه اللهُ عَنِّي"<sup>(30)</sup>.

وأخر إسمه الولهان، يوسوس للمرء في الوضوء حتى يطيل فيه ويسرف في الماء، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر منه، ويقول: "إِنَّ لِلْوَضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْوَلْهَانُ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ"<sup>(31)</sup>.

وأخر يسمى الأجدع، قال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الأجدع شيطان"<sup>(32)</sup>.

وأخر يحرض على جمع المال الحرام وكثره ومنعه، وغير ذلك ... بالإضافة إلى القرين الذي يلزم الإنسان لا يفارق المسلم والكافر، ولا البر والفاجر في كل لحظة من ليل أو نهار، قال تعالى: "وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ"<sup>(33)</sup>.

30- رواه مسلم في كتاب: السلام، باب: التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، رقم الحديث: 2203.

31- رواه البيهقي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن الإسراف في الوضوء، رقم الحديث: 901.

32- رواه الإمام أحمد في مسنده، 339/1، رقم الحديث: 211. طبعة: الرسالة.

33- فصلت، الآية: 25.

ومن وراء هذا كله نفس أمارة بالسوء شديدة الولع بشهوات الدنيا وزينتها، تدعو صاحبها أبداً إلى اقتراف الزلات، كما قال تعالى: "وَمَا أُبْرِيْ نَفْسِيْ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيْ إِنَّ رَبِّيْ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"<sup>(34)</sup>.

وللنفس حديث خفي يغري صاحبها ويصهره بالفتون، ويدعوه لاقتراف المعاصي والآثام ... فما تزال النفس تشتتهي، وربما تتلذذ باللذذ المجردة في أحلام اليقظة، فإذا المرء الغافل سميع مطيع للدرغبات، قد وقع في برائن الفجور وانغمس في ألوان الحرام، ولو انتبه لوجد حلالاً طيباً مباركاً أقرب إليه، ولألى على نفسه عقلاً راجحاً يهدي إلى الرشيد، ولكنها نفس أمارة بالسوء إرتكست بعى أصاب القلب في السويداء، فجعله أسود مرياداً كالكوز مجخيا، لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر.

فإذا سقطت النفس في حبال الهوى، وولعت بألوان المتاع ما خبت منه وطاب، لم تعد قادرة على ثني صاحبها إلى طريق الحلال، وإقناعه بالحق المبين، الذي مضت عليه القرون بالهدى والسعادة من أول الدهر، كما قال تعالى: "قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"<sup>(35)</sup>.

فإنه لا يذكي في النفس حب الشهوات المحرمة سوى ولع أهل الفتون بها، بعد وسوسة وتزيين وتهبيج الشياطين لوقت قصير أو طويل إلى حين وقاعها، وسرعان ما ينتهي التهبيج بقضاء الوطر لتعود الحال إلى سيرتها الأولى.

فإشباع غريزة الطعام والشراب لها سلطان طبيعي يتكرر باستمرار في الليل والنهار والمرء حياله يحتاج أن يتحرى الحلال الطيب الذي ينبت منه اللحم والدم، فلا يجرمن العبد قلة الرزق والضيق في المعيشة أن يطلبه من وجه حرام.

فإن الرزق المكتوب سيكون من نصيب من كُتب له، مهما كانت الأسباب الجالبة والمانعة، فلن يغير القوت طابع الحياة ونوع المعيشة، من حال الفقر أو الغنى، ولن تزيد حال الغنى ما يملأ الجوف من

34- يوسف، الآية: 53.

35- المائدة، الآية: 102.

مقسوم الأرزاق شيئا، ولن يمنع الفقر من ملئه بأطياب الطعام إذا كان في المقدار، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب"<sup>(36)</sup>.

وكذلك ليس الحرام واقترافه يمنع شظف العيش، إذا كان قدرا مقدورا، بل ربما زاد فيه وكان سببا من أسبابه، ولا الحلال أيضا يمنع رغد المعيشة، فالذي ينبغي أن يفهم بخصوص طعام الإنسان وشرابه: أن الحلال أكثر عافية للبدن، وأقل آفة في البطن، بل يكون كله بركة إذا كان خاليا من ممنوعات أخرى كالإسراف... وما ينبغي الحرص عليه من المكلف لتطيب معيشته وتزكو بالحلال والاعتدال، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم، كان يقول: "إن الله أبي أن يدخل الجنة لحما نبت من سحت، فالنار أولى به"<sup>(37)</sup>.

فما ينبت من الحرام لا خير فيه، بل هو الشر كله، والضرر جميعه، لذلك لم يسغ في الشريعة أن يتناول أهل الإسلام المحرمات ولو تضوروا جوعا، أو يأخذوا ما ليس لهم من الأموال والمتاع، وكل ما يُعلم أنه حرام، ولو كانوا معدمين، لأن عضّة الجوع في الدنيا أطيب وأعز على النفوس المؤمنة من الاجتماع على مآذبة الحرام، لأنها نار يسلكها المرء في جوفه، لو يعلم ذلك العقلاء، قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا"<sup>(38)</sup>.

وقياس تناول سائر المحرمات على أكل مال اليتيم صحيح المعنى والعلة، فإن الجامع بينهما كونه حراما محضا لا شك فيه.

والأمر نفسه يجري في شهوة الفرج، فليس يمنعها أحد إذا كانت مكتوبة لصاحبها، فلا يجوز التماسها من طريق الحرام، وإنما تطلب من باهها الشرعي المعتاد، فإن تعدّرت، فعليه أن يصبر ويحتسب، لأنه إنما هو ابتلاء قد يزيد مع عدم اليقين والتسليم، وقد ينتهي سريعا مع الإيمان والصبر الجميل، فريثما يحتمل المرء ذلك ويسوغه بصبره واحتسابه ينكشف قريبا، لأن نتيجة الامتحان على الصبر قد ظهرت، فليس يحتاج إلى مزيد، كيف وقد صحّ منه الدّين واليقين، إلا أن تكون هنالك تكاليف أخرى ربما ارتهن لأجلها ذلك النكاح، فيؤجل لمدة أخرى، ما دام طالبه صابرا محتسبا، خذ مثال ذلك الصّحابي الجليل أبا

36- أنظر: موطأ مالك رحمه الله، رواية يحيى، 901/2. طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان

والرسالة، للشافعي رحمه الله، ص: 93. طبعة: مصطفى البابي الحلبي وأولاد - مصر.

37- رواه الحاكم في مستدرکه عن الصحيحين في كتاب: الأطعمة، رقم الحديث: 7162.

38- النساء، الآية: 10.

هريرة رضي الله عنه كان يطلب النكاح، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له: "لا نكاح يا أبا هريرة"، فلما طال عليه الأمد واستأنس بحاله جاء قدره فنكح، وذلك بعد أن قبض الرسول صلى الله عليه وسلم، فالامتحان هو التسليم بالقدر المكتوب، والصبر على العزبة الشديدة، ومجاهدتها بالعزم والصبر والصوم واحتساب ذلك على الله، أما الوقوع فيها حراما، فذلك هو البلاء المبين، لما يستتبعه من العار وانتهاك العرض، وتعريض النفس للعقوبة الآجلة والعاجلة ...

وهي ذات المعصية من الفواحش التي لم تكن لتقع من مرتكبها عمدا عدوانا إلا من أسرف على نفسه واتبع هواها الذي قدمه على طاعة مولاه، فأتى المعصية صاغرا، مأزوم النفس، عليل القلب، رقيق الدين، أما لو استقام على أمر الدين، وكان له به يقين، لطاب له المنسم، ولذاق ذات الشهوة ذواق أهل السعادة، نعمة دائمة حلالا طيبا من نفس الفرج في أجلها الموعود، من غير تأخير، مأجورا غير مأزور، ولكن أين اليقين؟

فليس الحلال الطيب كالحرام الخبيث، كان طعاما أو شرابا، أو منكحا ... قال تعالى: "قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ"<sup>(39)</sup>.

بل هي عملية إجرام كبيرة من الشيطان تتم في خفاء تام، وتكرر على الإنسان باستمرار دون أن يرها عقله وسمعه وبصره، ولو استيقظت البصيرة من الإنسان لألفت الحلال أطيب للنفوس، ولما ترك صاحبها للشيطان الحبل على الغارب يعيث كما يشاء، ولجعل لشهواته زماما يمنعها من ويلات المعاصي والآثام.

فتقوى الله حاجز للمؤمن عن انتهاك الحرمات، والاستغناء بحلال الشهوة صارف للجوارح عن إتيانها حراما، فكان أولوا الأبواب المفلحون في الدنيا الفائزون يوم القيامة، يدفعون الحرام بالحلال، ويصرفون الشر بالخير، ويقدمون داعي الرّوح والعقل على داعي الشهوة والشيطان.

وكذلك الأمر في شهوات الأموال، وإيثارها حلالا كانت أو حراما، والرغبة في السيادة والريادة والزعامة على الناس، كل ذلك إما أن يأتي من بابه، أو يفتح على صاحبه طريق الهوى والشيطان:

فأما الأول، وهو أن يأتيه من بابه المأذون فيه بحكم الشريعة، فعلى العبد ألا يبتغي بأي رزق أو شهوة يكتبها الله له، إلا وجه الله تعالى والدار الآخرة، حتى يستعين بمقسوم الأرزاق على طاعة مولاه، ويكون أكثر استجابة لأمره، وأشد تمسكا بدينه، فكل ذلك يدخل في عموم قوله تعالى: "وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا"<sup>(40)</sup>.

أما الثاني، وهو ما يمكن أن يناله المؤمن من المال والوجاهة وعلو المكانة والزعامة على الناس، فالأولى ألا يتمناه، وألا يسأله لعظم ضرره، وجسامة تبعاته، لأنه قد يتغير حاله، وتبدل نيته، فيعود يبتغي به الحياة الدنيا وزينتها، وتلك هي الآفة الماحقة، فلم يجعل الله لأهل الإيمان طمع في ذلك، لأن مسؤوليته جسيمة، وأمانته عظيمة، قال صلى الله عليه وسلم: "ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم"<sup>(41)</sup>.

فهي أمانات ومسؤوليات لها تبعات جسيمة دونها الجنة لمن رعاها حق رعايتها، وفي خيانتها وعدم صيانتها النار وبئس المصير، ولهذا لا يجرؤ امرؤ مسلم له علم ودين على تحملها، دون أن يأنس من نفسه القدرة على الوفاء بحقوقها ويتجرد لخدمتها، قال تعالى: "إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَيُّنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا"<sup>(42)</sup>.

فإذا عرف المسلم هذا لم يكن ليطلب ما ينوء به كاهله من الأمانات والمسؤوليات التي ربما لم يحطها بعناية فيكون من الهالكين، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من وال يلي رعيّة من المسلمين، فيموت وهو غاش لهم، إلا حرّم الله عليه الجنة"<sup>(43)</sup>.

40- القصص، الآية: 77.

41 - أنظر: صحيح البخاري، كتاب: الأحكام، باب قول الله تعالى: "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم". ج: 6 ص: 2611. حديث رقم: 6719، وصحيح مسلم، ج: 3 ص: 1459، حديث رقم: 1829، كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الفرق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم". وسنن الترمذي، كتاب: الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ما جاء في الإمام، ج: 4 ص: 208، حديث رقم: 1705، وسنن البيهقي الكبرى، كتاب: لقسم والنشوز، ج: 7 ص: 291، حديث رقم: 14480.

42 - الأحزاب، الآية: 72.

43 - أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعية فلم ينصح، رقم الحديث: 6732.

## لائحة المصادر والمراجع المعتمدة

- 1- القرآن الكريم
- 2- الجامع الصحيح، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجعفي، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، طبع ونشر: دار ابن كثير، دار اليمامة - دمشق، الطبعة: الخامسة، 1414 هـ - 1993 م
- 3- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، طبع ونشر: دار المعرفة - بيروت. أخرجه البخاري
- 4- صحيح الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الدعوة - دار سحنون، إسطنبول - تونس، 1992/1413.
- 5- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي المتوفى رحمه الله سنة: 393هـ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- 6- دلائل النبوة، للإمام البيهقي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث الطبعة: الأولى.
- 7- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي دار النشر: مكتبة دار الباز مكة المكرمة، تحقيق محمد عبد القادر عطا.
- 8- مسند الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر.
- 9- المستدرک علی الصحیحین، للحاکم النیسبوری، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- 10- موطأ مالك رحمه الله، رواية يحيى، طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

- 11- الرسالة، للشافعي رحمه الله، طبعة: مصطفى البابي الحلبي وأولاد - مصر.
- 12- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى؛ أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون.
- 13- سيرة ابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، ط. مصطفى البابي الحلبي وأولاده 1355 هـ.
- 14- المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.